

من ضره بغير لام ابتداء وهي مؤيدة لهذا الوجه ومن لم
 يجعله متسلطا على الجملة بعده كان فيه ثلاثة ارجح
 اظهرها ان يدعو الثاني لتوكيد ليدعو الاول فلما عمل
 له كانه قيل يدعو من دون المد الذي لا يضره ولا ينفع
 وعلى هذا تكون الجملة من قوله ذلك هو الضلال بعرضه
 بين التوكيد والتوكيد لان ما تشديد اذنا كيد الكلام ويكون
 قوله لمن ضره كلاما مستقلا فتكون اللام للابتداء او من
 موصولة وهن في شتدا او اقرب خبره والجملة صلة وليس
 جواب قسم تتدر و لهذا القسم المتدر وجود خبر المبتدأ
 الذي هو الموصول الثاني ان يجعل ذكر موصول لا يعين الذي
 وهو مبتدأ او الضلال خبره والجملة صلة له وهذا الموصول
 مع صلته في محل نصب مفعولا بيبعد عو اي يدعو الذي هو
 الضلال وهذا مستقر عن اي على الفارابي وليس هذا
 على رأي البصريين اذ لا يكون محذوف من اسما الاشارة
 موصولا الاشارة وتكون فيما تقدم واما الكوفيون فيجوزون
 في اسما الاشارة مطلقا ان يكون موصولة وعلى هذا
 يكون لمن ضره اقرب مستقلا على ما تقدم تفريجه الثالث
 ان يجعل ذلك مبتدأ وهو جواز رايه ان يكون بدلا او فضلا
 او مبتدأ والضلال خبر ذلك او خبر هو على حسب الخلاف
 في هو ويدعو حال والعايد منه محذوف تقديره يدعوه
 وقد رواه هذا الفعل الواقع موقع الحال بعد عو لعل ابو
 البقا وهو ضعيف ولم يبين وجه ضعفه وكانت
 وجهه ان يدعوا مبني للفاعل فلا يناسب ان يقدر للحال

الواقعة

الواقعة موقفة اسم مفعول على المناسب ان يقدر اسم
 فاعل فحان يتبعي ان يقدر وواو عينا ولو كان التركيب يدعى
 سببيا للمفعول لمحتن تقديره هو محذوف الاقرب انك
 اذا قلت جاريد يضرب كيف يقدره يضارب لا يضرب
 ولا مخصوص بالضم محذوف تقديره ليس هو المولى وليس
 المشير ذلك الموعو قوله تعالى من كان من يجوز ان تكون
 شرطية وهو الظاهر وان تكون موصولة وقوله فليجدوا
 جزا للشرط او خبر للموصول والفا للمناسبة بالشرط والجمهور
 على كسر اللام من ليقطع وسكنا بعضهم كما نسكنا بعد الفا
 والواو وكلمات عواطف ولذلك اجروا ثم سجدوا
 في نسكنا ها هو و هي بعد ها وهي قراءة الكسائي
 وناسخ في رواية قالون عنه قوله تعالى هل يدعون
 الجملة الاستفهامية في محل نصب على اسقاط الخاتمة
 لان النظم تعلق بالاستفهام واذ كان جمعي الكفر
 نقدي بيبي وقوله ما يعيظ ما موصولة جمعي التوبيخ
 هو الضمير المستتر وما موصولة مفذولة بقوله
 يدعون كيد الشئ الذي يعيظه فالمراد في الذي
 يعيظه عايد على الذي والمختص به على من كان يظن
 وكان الشيخ وما في ما يعيظ جمعي الذي والساب
 محذوف او مودرية قلت فلا فذات التولية
 لا يصح لعل قوله ان عايد محذوف وليس كذلك بل هو مختص
 مستتر في حكم الوجود كما تقدم تقديره قبل
 ذلك وانما يقال فيما لا منضوب الحمل او محذوف واما